بسم الله الرحمن الرحيم

اعتماد معامل التأثير والاستشهادات المرجعية العلمية العربية (ارسيف – ARCIF) ٢٠١٩

معامل التأثير والاستشهادات المرجعية العربي
قاعدة البيانات العربية الرقمية
Arcif Analytics

Arab Citation & Impact Factor
Arab Online Database
معرفة e-MAREFA

التاريخ: 2019-10-12
الرقم: L19/ 284 ARCIF

سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة حولية المنتدى المحترم
المنتدى الوطني لأبحاث الفكر و الثقافة / العراق
تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم إليكم بفائق التحية والتقدير، و نهديكم أطيب التحيات وأسمى الأماني.

يسر **معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (ارسيف – ARCIF)**، أحد مبادرات قاعدة بيانات "**معرفة**" للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه **قد أطلق تقريره السنوي الرابع** للمجلات للعام 2019، خلال الملتقى العلمي "**مؤشرات الإنتاج والبحث العلمي العربي والعالمي في التحولات الرقمية للتعليم الجامعي العربي**" بالتعاون مع الجامعة الأمريكية في بيروت بتاريخ 3 أكتوبر 2019.

يخضع معامل التأثير "ارسيف Arcif" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب اسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة، جمعية المكتبات المتخصصة العالمية/ فرع الخليج). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل " **ارسيف Arcif** " قام بالعمل على جمع ودراسة و تحليل بيانات ما يزيد عن **(4300)** عنوان مجلة عربية علمية أو بحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من **(1400)** هيئة علمية أو بحثية في **(20)** دولة عربية، (باستثناء دولة جيبوتي وجزر القمر لعدم توفر البيانات). ونجح منها **(499)** مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل "**ارسيف Arcif**" في تقرير **عام 2019** .

ويسرنا تهنئتكم وإعلامكم بأن **مجلة حولية المنتدى** الصادرة عن **المنتدى الوطني لأبحاث الفكر و الثقافة**، **قد نجحت بالحصول على معايير اعتماد معامل "ارسيف Arcif"** المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها 31 معياراً، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: http://e-marefa.net/arcif/criteria/

و كان معامل "**ارسيف Arcif** " لمجلتكم لسنة 2019 **(0.0179)**. مع العلم أن **متوسط معامل أرسيف** في **تخصص** "**العلوم الإنسانية (متداخلة التخصصات)**" على المستوى العربي كان **(0.072)**، وصنفت مجلتكم في هذا التخصص ضمن الفئة (الثالثة Q3)، وهي الفئة الوسطى.

و بإمكانكم الإعلان عن هذه النتيجة سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، و كذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل "**ارسيف Arcif**" الخاص بمجلتكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار
رئيس مبادرة معامل التأثير
" ارسيف Arcif"

معامل التأثير والاستشهاد العربي
Arcif
Arab Citation & Impact Factor

+962 6 5548228 -9
+ 962 6 55 19 10 7
info@e-marefa.net
www.e-marefa.net
Amman - Jordan
2351 Amman, 11953 Jordan

كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي باعتماد مجلة (حولية المتدى)

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير

Republic Of Iraq
Ministry Of Higher Education &
Scientific Research
Research and Development

العدد: بـ ت ع / ٦٨٧٨
التاريخ: ٢٠١٠/٩/٢٧

No :
Date:

جمعية المنتدى الوطني لابحاث الفكر والثقافة / مكتب السيد رئيس الجمعية

م/ مجلة حولية المنتدى

تحية طيبة ...

إشارة الى طلب المقدم من قبلكم لغرض اعتماد مجلة حولية المنتدى لاغراض الترقية العلمية ، حصلت مصادقة معالي الوزير على محضر الاجتماع الثاني عشر لتقويم المجلات العلمية المنعقد في ٢٠٠٩/٥/١٢ على اعتماد مجلة حولية المنتدى لاغراض للترقية العلمية .

... مع التقدير

أ.م.د.محمد عبد عطية السراج
المدير العام لدائرة البحث والتطوير
٢٠١٠/٩/٢٦

نسخة منه الى :
- مكتب معالي الوزير / اشارة الى مصادقة معاليه المؤرخ في ٢٠١٠/٨/٣١...مع التقدير.
- دائرة البحث والتطوير/قسم الشؤون العلمية
- الصادرة

الهاتف / ١٩٤٠٦٥ الايميل ٩/٢٢

Email: researchdep@mohesr.gov.iq
Tel : 7194065

مجلة حولية المنتدى للدراسات الإنسانيَّة – مَجَلّةٌ أكاديميَّة مُحكمة لأغراض التَّرقِيَة العِلميَّة
تصدر عن: المُنتدى الوطني لأبحاث الفكر والثَّقافة – جمعية علمية
(مجازة من وزارة التعليم العالي بموجب الأمر الوزاري المرقم ٣٢١٨ في ٢٠٠٨/٨/١٠)

❖ مجلة فصلية علمية محكمّة تصدر عن جمعية المنتدى الوطني لأبحاث الفكر والثقافة:
❖ العدد الثاني والأربعون، من السنة الثالثة عشر، آذار ٢٠٢٠م.
❖ رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق – بغداد (٢٣١١) لعام ٢٠٢٠.
❖ البريد الإلكتروني: almintadaC@gmail.com
❖ رقم الهاتف: ٠٧٨٠١٠٠٨٤٢٠ / ٠٧٨٠٥٩٣٥٦٤٩

I.S.S.N. : 1998-0841
المنتدى الوطني لأبحاث الفكر والثَّقافة

جميع الحقوق محفوظة باستثناء اقتباس فقرات قصيرة لغرض النقد أو المراجعة، فإنه لا يجوز إعادة إنتاج أي جزء من هذا الكتاب أو تخزينه في نظام الاسترجاع أو نقله بأي طريقة من دون الحصول على إذن مسبق من الناشر.

All rights reserved. Except for the quotation of short passages for purposes of criticism or review, no part of this publication may be reproduced, stored in retrieval system, or transmitted, in any form or by any means, without written permission of the publisher.

2020

(سيتم منح مجلة حولية المنتدى الوطني لأبحاث الفكر والثقافة رتبة الدخول ضمن تصنيف كلاريفيت العالمية)

عنوان المنتدى: حي العدالة – الشقق السكنية مقابل دائرة الإقامة والمجلس البلدي في النجف الأشرف

جمعية المنتدى الوطني لأبحاث الفكرة والثقافة

I.S.S.N. : 1998-0841

حولية المنتدى

للدراسات الإنسانية

مجلة أكاديمية محكّمة لأغراض الترقية العلمية

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق – بغداد (٢٣١١) لعام ٢٠٢٠م

رئيس التحرير

أ. متمرس د. عبدالأمير كاظم زاهد

سكرتارية التحرير

م.د. أسعد عبدالرزاق الأسدي
م.د. حيدر حسن ديوان الأسدي

هيأة التحرير

أ.د. علي عبدالحسين المظفر
أ.م.د. محمد جبار هاشم
أ.م.د. مريم عبدالحسين التميمي
أ.م.د. عبدالرزاق رحيم صلال
أ.م.د. نوري حساني الكاظمي
أ.م.د. أمل عبدالحسين كحيط
أ.م.د. نور مهدي كاظم
م.د. حيدر عبدالجبار كريم
م.د. صباح خيري راضي

الإشراف اللغوي

أ.م.د. مريم عبدالحسين التميمي

العلاقات العامة والمتابعة

د. محمد محي التلال

معتمد اللغة الإنكليزية

علي حسين الحارس

الإخراج الفني

عادل عبد عذاب

الهيأة الإستشارية

أ.د. حسن لطيف الزبيدي	إستاذ التنمية – جامعة الكوفة
أ.د. حسن ناظم	أستاذ كرسي اليونسكو / جامعة الكوفة
أ.د. روبرت غليف	أستاذ كرسي الأديان في جامعة اكسترا / المملكة المتحدة
أ.د. طلال عتريسي	الاستشاري العلمي لجامعة المعارف – لبنان
أ.د. عفيف عثمان	أستاذ في كلية الآداب الجامعة اللبنانية – لبنان
أ.د. محمد تقي سبحاني	رئيس مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي – إيران
أ.د. عبدالجبار الرفاعي	رئيس مركز فلسفة الدين – بغداد – العراق
أ.د. حيدر حسن اليعقوبي	أستاذ علم النفس التربوي – جامعة كربلاء
أ.د. عماد عبدالرزاق	أستاذ الفلسفة في جامعة القاهرة – مصر
أ.د. صباح كريم كلو	أستاذ المعلوماتية / مسقط – عمان

تعليمات النشر في مجلة حولية المنتدى

١. الإلتزام بالمنهجية العلمية في كتابة البحث واتباع الأصول والأعراف المنهجية السائدة.

٢. أن يتميز البحث بالإضافة والجدة والإضافة النوعية للمعرفة. نقداً. أو تديلاً. أو ابتكاراً ولا تنشر المجلة الأبحاث المكررة في مضامينها.

٣. أن تشمل الصفحة الأولى من البحث على عنوان البحث كاملاً، وإسم الباحث ودرجته العلمية، ومكان عمله، وتاريخ إنجازه، وترفع مع البحث سيرة علمية موجزة للباحث.

٤. توضع الجداول والملاحق والمراجع والفهارس في آخر البحث.

٥. تمتلك حولية المنتدى حق طباعة الأبحاث المقبولة للنشر ونشرها مدة خمس سنوات من تاريخ نشر البحث.

٦. يشترط أن يكون البحث مطبوعاً على قرص CD وفق المواصفات الآتية:

- أن يكون حجم الصفحة المطبوع عليها البحث (B4)
- أن تترك مسافة (٢سم) لأبعاد الصفحة من الجهات الأربعة.
- يطبع البحث بخط (Arial) حجم (١٦) على نظام الـ (Word) ويكون التباعد ما بين السطور هو (سطر ونصف) ويكون حجم خط الهامش (١٣).
- إدراج الهوامش بشكل تلقائي وليس يدوياً.
- تجميع الأشكال الهندسية في البحوث التي تتضمن جداول ومخططات بيانية أو إحصائية.
- أن لا تزيد عدد صفحات البحث عن (٢٠) صفحة.

شروط النشر في مجلة حولية المنتدى

أولاً: التحكيم:

١- يخضع جميع البحوث والدراسات المنشورة للتحكيم من متخصصين من ذوي الخبرة البحثية والمكانة العلمية المتميزة.

٢- نحرص على أن تعلو رتبة المحكم العلمية على رتبة الباحث (في حال المؤلف الفردي) أو رتبة أي من الباحثين (في حال تعدد المؤلفين).

٣- لمجلتنا قائمة بالمحكمين المعتمدين في تخصصات المجلة ويجري تحديث هذه القائمة على ضوء التجربة بشكل مستمر.

٤- يطلب من المحكم رأيه في البحث كتابة على وفق استمارة محددة، تتضمن على سبيل المثالث:

- أصالة البحث ومدى إسهامه المعرفي في مجال التخصص.
- منهجية البحث.
- المصادر والحواشي.
- سلامة التكوين واللغة والاستنتاجات.
- ويطلب إليه في نهاية تقسيمه العام ابداء الرأي في مدى صلاحية البحث للنشر.

٥- تستعين المجلة بمحكمين اثنين على الأقل لكل بحث، ويجوز لرئيس التحرير اختيار محكم ثالث في حال رفض البحث من أحد المحكمين، ويعتذر للباحث من عدم نشر البحث في حال رفضه من المحكمين.

ثانياً: حقوق المجلة:

١- لهيأة التحرير حق الفحص الأولي للبحث وتقرير أهليته للتحكيم، ويعد رأي المحكمين الزامياً لرئيس التحرير وهيأته.

٢- يجوز لرئيس التحرير إفادة كاتب البحث غير المقبول للنشر برأي المحكمين أو خلاصته. عند طلبه من دون ذكر أسماء المحكمين، ومن دون أي التزام بالرد على دفاعات كاتب البحث.

٣- تعطى الأولوية في نشر البحوث المقبولة للنشر للباحثين المنتمين للمنتدى ولاسيما تلك المتصلة بدراسات بالدراسات الأنسية المعاصرة.

٤- لا يجوز نشر البحث في مجلة علمية أخرى بعد إقرار نشره في مجلتنا.

٥- للمجلة العلمية إعادة نشر البحث، ورقياً كان أم الكتروني مما سبق لها نشره، من دون حاجة لإذن الباحث، ولها حق السماح للغير بإدراج بحوثها في قواعد البيانات المختلفة سواء أكان ذلك بمقابل أم من دون مقابل.

٦- تستوفي المجلة أجور النشر حسب تعليمات الوزارة / البحث والتطوير على وفق اللقب العلمي، وتستوفي ثلاثة آلاف دينار عما زاد عن (٢٠) صفحة.

ثالثاً: حقوق الباحث:

١- يحرص رئيس التحرير على إفادة كاتب البحث بمدى صلاحية البحث للنشر في خلال أسبوعي من تسلم ردود المحكمين.

٢- يجوز للباحث إعادة نشر بحثه المنشور بالمجلة ضمن كتاب للباحث بعد مضي ثلاث سنوات من نشره بالمجلة، على أن يستأذن من المجلة وأن يشير إلى المصدر عند إعادة النشر.

رابعاً: الإجراءات والتدابير في حال الإخلال بالإقرار:

١- إذا ثبت للمجلة قيام الباحث بنشر البحث، ورقياً أو الكترونياً قبل تقديمه للمجلة أو عند ذلك أو بعده يحق للمجلة حرمانه من النشر مستقبلاً في المجلة مدة لا تقل عن سنة، على وفق ما تراه هيأة تحرير المجلة، وتخطر الجهة التي نشر فيها.

ملاحظات مهمة للباحثين

من خلال اطلاعنا على تقويمات المقومين العلميين للبحوث العلمية المنشورة في هذا العدد، وما أشاروا إليه لهيئة التحرير من تصويبات لابد للباحثين من وجوب الأخذ بها، ارتأينا نشرها لتعميم الفائدة لجميع الباحثين الكرام. وأهم هذه الملاحظات هي:

١- اعتماد منهجية علمية واضحة في كتابة البحوث العلمية.

٢- استعمال المصادر والمراجع العلمية بصورة صحيحة.

٣- يجب إبراز شخصية الباحث العلمية بوضوح، وعدم الإكثار من نقل النصوص من المصادر والمراجع دون الرجوع إلى تحليلها ونقدها سلباً أو إيجاباً.

٤- التأكيد على اختيار موضوعات حديثة للبحوث والإبعاد عن العناوين المكررة والمستهلكة.

٥- على الباحثين جميعاً في مستهل بحوثهم التأكيد على ذكر أهمية البحث وفرضيته ومشكلته.

٦- على الباحثين الأخذ بملاحظات المقومين وتصويباتهم العلمية لأنها تساهم في الرصانة العلمية للبحث.

٧- الإكثار من نشر البحوث التطبيقية في مجال الدراسات اللغوية، لأنها الأقرب إلى الدرس اللغوي الحديث، مما يؤدي إلى ترصين العلاقة بين التراث والمعاصرة فتخرج النتائج جيدة.

٨- يجب أن تكون الاستنتاجات مستوحاة من مادة البحث، لا من خارجه، أو أن تكون بعيدة أو غريبة عن مضمون المادة العلمية للبحث.

٩- تحري الدقة في نقل المعلومة العلمية من المصادر الموثقة علمياً، والإبعاد عن الكتب المجهولة، أو ذات الشبهة لكونها غير مستوفية لشروط البحث العلمي الرصين.

المحتويات

آليات اختيار القيادات الدينية في المجتمعات اليهودية والمسيحية والإسلامية أ.متمرس. د. عبدالأمير كاظم زاهد	١١-٣٦

محور الدراسات الجغرافية

الإمكانات التنموية واستثمارها في التنمية السياحية المستدامة في محافظة المثنى (الواقع والتحديات) أ.د. عدنان عناد غياض العكيلي الباحث: حيدر حسين عليوي الشمري	٣٩-٥٥
تقييم الكفاءة الوظيفية للجسور في مدينة العمارة عام ٢٠١٨ أ.د. عبدالرحمن جري مردان الحويدر م.م. سعد حسن فليح	٥٧-٧٢
تحليل جغرافي لنمو السكان في قضاء الفاو للمدة من ١٩٩٧-٢٠١٨ أ.د. باسم عبدالعزيز عمر العثمان الباحثة: كاظمية محمد علي	٧٣-٩٠
التحليل الجغرافي للجرائم الواقعة على الأموال في مدينة الناصرية للمدة من (٢٠٠٨-٢٠١٧) أ.د. صلاح هاشم الأسدي م.م. هاشم خلف الحميداوي	٩١-١١٧
التباين المكاني لمشاريع إنتاج وتربية الدواجن في محافظة بابل أ.د. رياض كاظم موسى أ.م.د. رعد رشاد الباحثة: سعاد عبدالله فصيح	١١٩-١٣٢
التمثيل الخرائطي للرعي الجائر كعامل مؤثر في تشكيل ظاهرة التصحر لمحافظة واسط باستخدام التقنيات الجغرافية الحديثة أ.م.د. عمار عبدالرحيم حسين أ.د. عبدالإمام نصار ديري م. محمد أطخيخ ماهود	١٣٣-١٥٣
تحليل مكاني لمستويات التلوث الضوضائي وتأثيره في البيئة المدرسية لمدينة الزبير أ.م.د. شكري إبراهيم الحسن الباحث صادق ياسر جابر	١٥٥-١٧٢
استراتيجية تطوير حقول النفط في محافظة ذي قار وآفاقها المستقبلية أ.م.د. حميد عطية عبدالحسين الجوراني	١٧٣-١٩٧
تطور الحقول النفطية في ظل جولات التراخيص الأولى والثانية في محافظة البصرة للمدة من ٢٠٠٩-٢٠١٨ أ.م.د. راشد عبد راشد الشريفي الباحث: ميثاق مسلم عبد عون	١٩٩-٢٣٢
العوامل الجغرافية وتأثيرها في تطور العلاقات التجارية بين الساحل العماني وساحل أفريقيا خلال العصر الإسلامي ((دراسة في الجغرافية التاريخية)) أ.م.د. محمد زباري السبتي	٢٣٣-٢٥٢

المحتويات

محور الدراسات المسحية الميدانية

كفاءة مستخلصات وملخصات البحوث العلمية المنشورة في مجلة آداب البصرة وأهميتها في التعبير عن محتواها الموضوعي أ.د. آمال عبدالرحمن عبدالواحد	٢٥٥-٢٨٢
التكيف الاجتماعي وعلاقته بالمساندة الاجتماعية لدى النساء المطلقات أ.م.د. صفاء عبد الزهرة حميد الجمعان	٢٨٣-٣١٠
الإبداع الانفعالي عند عينة من طلبة قسم الإرشاد النفسي / جامعة البصرة أ.م.د. محمود شاكر عبد الله	٣١١-٣٢٦

محور الدراسات التاريخية

النشاط الصناعي في البحرين قبل الإسلام أ.د. شاكر مجيد كاظم الباحثة سارة عبدالحسين طه	٣٢٩-٣٦٧
الحرس الملكي العراقي ١٩٢١-١٩٥٨ أ.م.د. فرات عبدالحسن الحجاج الباحثة شيماء عادل عبدالكريم الشاوي	٣٦٩-٤٠٥

محور الدراسات (اللغوية الإنكليزية English)

الآليات اللغوية للدليلية في اللغة العربية الفصحى Linguistic Mechanisms of Evidentiality in Modern Standard Arabic أ.د. رمضان مهلهل سدخان م.م. أحمد مانع حوشان	٤٠٩-٤٢٩
التراكيب الوسطية في علم نحو اللغة الإنكليزية Syntactic of English middle constructions كمال خزعل	٤٣١-٤٤٧

آليات اختيار القيادات الدينية في المجتمعات اليهودية والمسيحية والإسلامية

أ.متمرس. د. عبدالأمير كاظم زاهد

المقدمة:

يستقر في ذهن الدارسين أن للأديان والمعتقدات اهمية بالغة في صناعة الحضارات وفي صناعة الممارسات الاجتماعية بشكل فردي أو جمعي، والاديان والعقائد عبارة عن نصوص وتفسيرات لتلك النصوص ثم تعاليم وتوجيهات يصدرها القادة الدينيون الذين يتم اصطفاؤهم واختيارهم من داخل الوسط الديني الذي هو منه فالنصوص والتفسيرات مراجع نصيه وآراء القادة مراجع للمواقف ازاء الاشياء والافكار، فالقيادات الدينية التي تسعى للتقارب مع الآخر والسلام الاجتماعي تخلق بيئة إنسانية متسامحة، والقيادة التي تطلق فتواها بالحرب والقتال ضد الآخر تكون المحرّض والدافع للحروب الاهلية والخارجية، وتقف وراء شقاء الانسان وتأخره فأهمية القيادات تتجلى في أنها تحول النص الصامت الى سلوك اجتماعي وحركة جماعية.

أن الاندماج الاجتماعي في الدول متعددة الديانات أو المعتقدات رهين بفهم القيادات الدينية لنمط التعامل مع الآخر العقائدي وكذلك الحال فأن السلم الاقليمي والعالمي هو تجسيد لإيمان هذه القيادات بأهمية الانسان.

لذلك فطريقة وصول (الاشخاص) الى منصة القيادة الدينية لمجتمع ما، ربما تكون اما مقدمة لصناعة امراء حرب أو لخلق دعاة سلام أو فرسان للإصلاح والتنمية والازدهار وفي تاريخنا شواهد لكلا الامرين.

أن هذا البحث: يتابع الاليات والطرق التقليدية المعتمدة لاختيار القيادات الدينية، فقد تطرق الى طرق انتخاب الحاخام الاكبر لليهود والى طرق انتخاب رئيس الكنيسة الكاثوليكية (روما) المسمى بالبابا، وطريقة

اختيار الولي الفقيه في ايران، وطريقة اختيار المرجع الاعلى الشيعي في النجف وطريقة انتخاب شيخ الازهر ثم طريقة اختيار اعضاء المجمع الفقهي لأهل السنة في العراق.

مع اشارة للتحولات والتطورات التي جرت على هذه التقاليد في فترات تطور شكل هذه القيادات ومضامينها واهدافها وانشغالاتها.

القيادة الدينية في المجتمع اليهودي:

يمارس مهمة القيادة الدينية في المجتمعات اليهودية منذ بواكير الازمنة الانبياء من بني إسرائيل، ثم تلاهم الكهنة وكلا الطبقتين الانبياء والكهنة تدعيان تلقي الوحي الالهي غير أن الكهنة كانوا يمارسون مهامهم في المعابد، وفي حين أن الانبياء بعيدون عن المعابد وغير مرتبطين بالتقاليد الكهنوتية وليس لهم صلة بالهيكل والقرابين ولم يعينهم احد انما هم مرسلون من عند الله، ولا يتم اختيارهم من سبط من الاسباط من بني اسرائيل وليس شرطا في مهمتهم ان يمروا بتدريبات على منصب النبوة بينما كل ذلك كله مطلوب من الكهنة.

وكان الانبياء يهاجمون الكهنة وينتقدون الملوك الذين حكموا اليهود في حين كان الكهنة يريدون ان ينفردوا بالشأن الديني ويشترط في الكاهن ان يكون من سلالة (ليفي بن يعقوب) وبعد اخذه التدريب اللازم وعليه أن يبرهن على استحقاقه لمنصب الكاهن بما هو مطلوب منه، لأنهم عند حصولهم على لقب كاهن لهم وحدهم الحق بتفسير النصوص الدينية والتمتع بالقرابين، والاعفاء من الضرائب، والافادة من العشور التي تقدم لهم، ومن مجموع هؤلاء الكهنة يشكل المجلس الكهنوتي الذي يضم علماء الدين والمفكرين من ابناء ليفي، ولعل سبب تشكل هذا المجمع هو الضغط الذي كان يحصل على اليهود من الرومان مما أدى بهم الى القيام باحتجاجات احتاجت الى قيادات لتدبيرها وتنظيمها ولم تتضح طريقة إختيار أعضاء هذا المجمع الذي يتولى كل ماله صله بالدين من المعاملات والزواج، والاعياد ومواجهة الهرطقة والحكم على صاحبها بالإعدام ولكن بشرط موافقة الحاكم الروماني وكانوا يديرون المعابد حتى قيام الهيكل فأقيمت مركزية دينية ببناء الهيكل ووضع التابوت، فصارت المعابد معبداً واحداً وصارت مجاميع الكهنة مجموعة واحدة[1] وبعد مرسوم قورش باعادتهم ظهر منصب الكاهن الاعظم الذي يتمتع بصلاحيات

واسعة كذلك من مجموع الكهنة يتشكل المجمع الكبير وهو مجلس تشريعي اسسّه عزرا بعد عودتهم من الاسر البابلي.[٢]

ويقال أن عدد اعضاء المجمع (١٢٠) عضواً وكان يعقد اجتماعاته كلما ظهرت قضيه مهمة جداً وقد اشترك في المجلس الاول الانبياء والشيوخ، وهذا المجمع هو الذي عيّن شمعون الحشموتي عام (١٤٢ ق.م) كاهناً اعظم وقائداً اعلى، وأن صلاحيات هذا المجمع تقرير الصلوات والادعية والاذكار والبركات وهو الذي قام بتقسيم الشريعة الى (مدراش، هالاخاه، آحاداه)، وهو الذي ضم اسفار محدده الى العهد القديم فأن المجلس الكهنوتي يعد الشكل الثاني للقيادة بعد الانبياء والكهنة الاوائل ثم الشكل الثالث هو الكاهن الاعظم ويساعده المجمع الكبير للكهنة.

ولعل الشكل الرابع من المؤسسات التي ادارت المجتمع اليهودي هو مؤسسة سنهدرين، وهي مؤسسة قضائية عليا تصدر الاحكام طبقاً للشريعة، وتصدر القوانين الخاصة بالعبادات، والمجمع يصدر قراراته بالاغلبية ويعين القضاة ويحاكم كبار الموظفين بمن فيهم الكاهن الاعظم واحيانا يترأس الكاهن الاعظم مؤسسة السنهدرين.

بعد ذلك صار لقب الحاخام الاكبر لقب يطلق على القائد اليهودي الذي تعينه الحكومات غير اليهودية على اليهود مثل دولة امريكا الشمالية ففي مونتريال يوجد أكبر حاخامين لليهود، واحد للاشكناز (يهود الغرب) وآخر للسفارديم (يهود الشرق) والحاخام هو المفتي العام الذي يتلقى الاسئلة التي لها صلة بالأديان وحسب الشريعة يضع الاجابة عنها ويتم ترشيحه على اساس لائحة ترشيحات من الحاخامات الاقل منه منزلة بناء على معايير الكفاءة وثراء التجربة وبعد هذه المقدمات تعينه الحكومات غير اليهودية التي في رعاياها يهود، وقد سمح الرومان أن يكون لليهود محاكم خاصة وسمح لهم بإدارة ذاتية يترأسها شخص من اليهود اسموه البطريك ومن تجاربهم انهم في بابل كان لهم سلطات ذاتية مستقلة يترأسها شخص منهم اسموه (راس الجالوت).

والخلاصة انه لايوجد نمط واحد محدد للقيادة الدينية حتى الان فيهود الفلاشاه يديرون امرهم على الاعراف القبلية ويهود الهند ادارة ذات طابع هندي وفي العالم الاسلامي ظهر منصب رئيس اليهود وكان في مصر يسمى (نجيد nagid).

وقد عينت الدولة العثمانية رئيس طائفة اليهود واسمته (حاخام باشي) بعد أن كان

اسمه رأس الجالوت هو لقب لأمير اليهود في بلاد الرافدين وكان يلزم أن يكون من نسل داوود، وظل الى زمن تيمور لنك اذ حل محله لقب رئيس اليهود وكانت مهام راس الجالوت جمع الضرائب من اليهود للدولة، وتعيين القضاة لليهود وفي بعض المدن يوجد مجلس مركزي للديانة اليهودية يجمع معظم الكنس اليهودية وهذا المجلس يقوم بانتخاب الحاخام وهي سلطة الفتوى الروحية لليهود.

اما الحاخامات في الكيان الصهيوني فهم مفسرو الشريعة اليهودية وقد لعبوا دوراً بارزاً في تأسيس دولة الصهاينة ومؤسساتها الدينية والسياسية وكذلك الفرق الدينية والمدارس الأهلية والاحزاب السياسية وكان لهم اصدار الفتاوى ما أكسبهم حضوراً وقدرة فائقة في التأثير على الرأي العام الصهيوني وصانعي القرار داخل المؤسسة الرسمية رغم مظاهر العلمانية والنمط الغربي السائد في الكيان الصهيوني، ويستمد الحاخامات قوتهم من نصوص تشريعية وهذا الاستمداد رفع مكانتهم واحاطهم بالقداسة والعصمة، وينتشر الحاخامات في المدن والمؤسسات الرسمية والشعبية ويتركز وجودهم في دار الحاخامية الكبرى بالقدس، ووزارة الشؤون الدينية والأحزاب الدينية والكيبوتس الديني فلكل مدينة ومستوطنة حاخامها ولكل حزب وطائفة دار حاخامية مصغرة، وهناك حاخام للمؤسسة العسكرية وتبقى دار الحاخامية الكبرى هي الأبرز وتتكون من الحاخامين الأكبرين الأول يمثل اليهود الغربيين (الأشكيناز) والثاني يمثل اليهود الشرقيين (السفارديم) مع وجود عشرة أعضاء مقسمين بالتساوي بينهما ينتخبون كل خمس سنوات بالإضافة الى حاخامات ثلاث مدن رئيسية ثم الحاخام الاكبر للجيش الصهيوني.[٣]

ودار الحاخامية مسؤولة عن: تفويض السلطة للسياسيين وتدريب القضاة في المحاكم الدينية وسن قوانين الاكل الحلال وتفسير القوانين اليهودية وتطبيقها وفق مقتضيات الظروف العصرية، وترفض الحاخامية الخضوع للسلطات القضائية العلمانية في الكيان الصهيوني كالمحكمة العليا، وتسيطر على دار الحاخامية العناصر الأرثوذكسية التي قبلت التعاون مع المؤسسة الصهيونية أما اليهود المحافظون والإصلاحيون فهم غير ممثلين فيها والاصوليون الرافضون للدولة الصهيونية لا يخضعون ولا يعترفون بدار الحاخامية الرسمية.

ولا يتسم الحاخامات داخل الصهيونية بالتجانس الفكري فيما بينهم كما أنهم مختلفون في المرجعيات الدينية بشكل غير بسيط ما يؤدي الى اختلاف واضح بينهم في التوجهات الدينية والمسافات الخلافية بين الحاخامات واسعة وتصل أحياناً الى تبادل التهم بالفسق والجنون والسرقة والحماقة لكن اصطفافهم مع بعضهم ومع الاحزاب العلمانية في شأن الدولة الصهيونية يبدو فيه قدر كبير من التعاض ولا شك بان للحاخامات في الكيان الصهيوني تأثير قوي في عالم السياسة والمال والاجتماع وحتى داخل الجيش، فالحاخامات في الكيان الصهيوني يمكنهم التأثير في الانتخابات البرلمانية وتشكيل الائتلاف الحكومي وتوجهات الأحزاب السياسية من خلال سيطرتهم على العديد من الأحزاب مثل شاس، ويهودت هتوراة، والبيت اليهودي، وغيرها وبإمكانهم من خلال هذه الاحزاب التأثير في القوانين داخل الكنيست من خلال طرحها أو التصويت عليها وفق ما يرغب الحاخامات حسب سلسلة الفتاوى التي يصدرونها بهذا الخصوص [٤].

انتخاب البابا الكاثوليكي:

بحسب التقاليد الكاثوليكية تأسس الكرسي الاسقفي لروما على يد بطرس الرسول في القرن الاول الميلادي وقد نشر المسيحية وحلت بعده خلافات عقائدية ومن اهمها كيفية اختيار البابا اذ يعد البابا الأن من الأشخاص المهيمين في الواقع الدولي لأنه يرأس أكبر منظمة غير حكومية.

كما وتعد الكنيسة الكاثوليكية اقدم كنائس المسيحين، ويترأسها البابا الاعظم

قبل دخول الايطاليين الى روما بألف عام كان الجهاز البابوي يبسط سلطته على الشؤون الدنيوية للمجتمع وعلى الرغم من انتزاع الشأن الدنيوي من الكنيسة الا أن الاضلاع الثلاثة للجهاز البابوي ما زالت قائمة وهي (البابا، دولة الفاتيكان، والمجموعة الثقافية الكنسية)، وللمسيحين ثلاث فرق هي الكاثوليك والارثوذوكس والبروتستانت، والكاثوليك اقدم المذاهب ولهم قياده دينية مركزية على رأسها البابا، على عكس البروتستانت والارثوذكس حيث لا مرجعية دينية عليا لهما، والفاتيكان ليس مرجعية دينية للمسيحيين فقط انما هي دولة مستقلة عضواً في الامم المتحدة لها نظامها وقيادتها وتشكيلاتها والبابا هو الذي يعيّن رئيس هذه الدولة ويكون مسؤولاً امامه، وتلعب هذه الدولة دوراً مهماً في القضايا الدولية وفي العرف المسيحي فأن البابا يعد ممثلاً لبطرس الرسول وينتخب

هو كرادله من كل انحاء العالم ليعطي للانتخاب بعداً عالمياً ويتمتع البابا بصلاحية تشريع القوانين في الشؤون الدينية والافتاء ولا يجوز الاجتهاد في الوسط الكاثوليكي الا عن طريق المجامع الكنسية.

ولكي يتم انتخاب (البابا) عند فراغ الكرسي الرسولي فيستدعى مجلس الكرادله الذي كان البابا السابق قد قام بانتخابهم وعددهم (١٢٠) كاردينالاً ممن هم دون سن الثمانين ومجمع الكرادله عينه بولس الثاني وفيه كرادله دول العالم الثالث بنسبة ٤٠٪ أي ٥٤ كاردينال والباقي من اوربا وامريكا وكان الكرادله خدمة الكنيسة في روما وفي ١١٥٠م انشئ مجمع الكرادله هم الذين ينتخبون البابا الجديد بعد ان كان الملوك وفي عام ١٩٧٠ اقر البابا بولس السادس ان سن الثمانين هو سن الاحالة على التقاعد للكرادله، وهؤلاء يتم استدعاؤهم عند فراغ الكرسي الرسولي وعليهم أن يتركوا اعمالهم ويتوجهوا الى روما، والمدة المتاحة لهم لانتخاب بابا جديد خمسة عشر يوماً يمكن أن تمتد الى عشرين يوماً، تتوقف خلالها اعمال الكرسي الرسولي حتى انتخاب بابا جديد وعندما ينتخب فله ثلاثة اشهر لإبقاء هؤلاء الكرادله أو تبديلهم، وأثناء العشرين يوماً يتعهد رئيس البلاط الفاتيكاني بتصريف أمور الكنيسة، اما الأمور المهمة فيبحثها عميد الكرادله الذي يعرض الامر ويأخذ أصوات الكرادله بالتصويت.[٥]

ويقسم الكرادله اليمين القانونية للمحافظة على القوانين التي وردت في الرسالة البابوية (universis dominici gregis) عام ١٩٦٦ التي تتضمن الترتيبات التي يجب مراعاتها في اختيار البابا وأهمها المحافظة على سرية ما يدور اثناء عملية انتخاب البابا بما في ذلك ترك الهاتف وعدم استعمال الايميل.

عملية انتخاب البابا:

يجتمع في اليوم الأول في كنيسة القديس بطرس الكرادله ويقيمون قداساً، وبعد الظهر يتوجهون الى كنيسة السيستين ويقرأ الكاردينال نص اليمين بصوت عال، ويعيد كل كاردينال اليمين معه بمفرده واضعاً يده على الانجيل ثم يوزع رئيس التشريفات على الكرادله ورقتين او ثلاثة الاوراق مربعة الشكل مكتوب فيها اصوت لمهمة البابا (.....) ويضع الاسم.

أول عمل يقوم به الكرادله انتخاب ثلاثة اشخاص ويتم معرفتهم عن طريق

السحب ثم فرز الاصوات اما المرحلة الثانية فيكتب كاردينال بخط يده اسم يختاره من الثلاثة ويطوي الورقة مرتين ويتجه نحو الهيكل ويده مرفوعه وهناك يتلو صيغة قسم مختصرة ويضع الورقة في وعاء وينحني للهيكل ويعود الى مكانه فمن يحصل على ثلثي الاصوات زائد صوت واحد يصبح هو البابا.

فإذا لم يحصل احد على الاصوات المطلوبة يعاد الأمر بواقع جلستين صباحاً وجلستين مساءً الى حين حصول العدد المطلوب لانتخاب البابا فأن مرت ثلاثة ايام ولم يصلوا الى نتيجة، يمضون يوماً كاملاً دون تصويت يصلون فيه بصمت ويتشاورون ويستمع احدهم من آخر الى عظه صغيرة ثم يعودون للتصويت لسبع جلسات ثم يتوقفون يوماً كاملاً وهكذا فأن لم يحصل المطلوب وهو نادر فبعد (١٢) يوم و(٣٠) جلسة تصويت يختار الكرادله البابا بنسبة ٥٠ ٪ +١ فان لم يوفقوا يراعى من حصل على أكثر الاصوات في آخر جولة، وبعد انتخابه يطلب كبير الكرادله من البابا الجديد أن كان يقبل المهمة أم لا، والاسم الذي يختاره لنفسه فإذا وافق وأختار أسماً تحرق الاوراق وتضاف لها مادة تصدر دخاناً ابيض وتقرع اجراس روما ويذهب البابا الجديد ليرتدي اللباس الرسمي ثم يتقدم له الكرادله واحداً بعد الاخر لتقديم الطاعة له ثم يعلن للناس وعند ذاك يظهر البابا الجديد من الشرفة ويعطى بركته لروما وللعالم [٦].

سابقاً كان البابا ينتخب باجماع الشعب والكهنة والرهبان في روما ونظم عام ١٢٧٤ مع البابا غريغوري.

أن هذه الطريقة معتمدة منذ القرن الثاني عشر، وكان يطلق على مجمع الكرادله المجمع المغلق وعلى خلوتهم الخلوه الانتخابية.

يحرص المعنيون على أن تكون فترة شغور المنصب الرسولي قصيرة جداً تلافياً للخصومات والمنافسات وتضعضع الاجهزة الادارية، وكانت قصرها الحكمة من قبلا لتحاشي ضغوط الاباطرة.

أن الكرادله (١٢٠) يجب أن يمثلوا جميع مسيحي العالم وهو ذات العدد في المجمع الكهنوتي لليهود.

في القرن الحادي عشر أي قبل تنظم آليات انتخاب البابا لم يكن ينصب البابا الا بموافقة الامبراطور الذي كان يشرف بنفسه على الانتخاب.

يعد البابا اسقف روما وراس الكنيسة الكاثوليكية وطبقاً للعقائد الكاثوليكية فانه خليفة القديس بطرس ورئيس دولة الفاتيكان.

له سلطة ادارية وتعليمية على الكنيسة وهو معصوم عندما يشرح العقيدة.

نشأت دولة الفاتيكان عام ١٩٢٩ رمز لاستقلال الكرسي الرسولي عن أي سلطة سياسية في العالم.

من نتائج التخلي عن الامور الدنيوية حصر الاهتمام بالشأن الديني في الكنيسة.

عدل قانون انتخاب البابا ثلاثاً وخمسين مره في تاريخ الفاتيكان.

أما انتخاب بابا الكنيسة المصرية:

ان انتخاب بابا الكنيسة المصرية نص عليه قانون ١٩٧٥، وتنص مواده ان يصوت على المرشحين اعضاء المجمع وهو مكون من اساقفه الداخل والمهجر ووجهاء الاقباط في كل مدينة فيها مطرانيه.

ويقدر دارسون ان من لهم حق التصويت يربون على الالفين ولهم اختيار ثلاثة اسماء من المرشحين ويتم اختيار من يحصل على اعلى الاصوات فيصدر له مرسوم جمهوري، ولا يحق لرئيس جمهورية مصر عزله.

انتخاب شيخ الازهر:

يعد الازهر من المؤسسات الدينية والتاريخية المهمة في العالم الاسلامي، وقد بدأ مسجداً جامعاً بنى الجامع القائد جوهر الصقلي في عهده الخليفة الفاطمي المعز لدين الله عام ٩٧٠م=٣٥٩هـ ليصلي فيه وليكون مسجداً جامعاً وبتعاقب الازمنة تحول الى معهد علمي لتخريج علماء في الدين الاسلامي والمبلغين واساتذة العربية والعلوم الاسلامية لمصر وللعالم الاسلامي وصار مركزاً للإفتاء وكان الاساس فيه مذهب الشيعة الاسماعيلية، ومعهداً علمياً لتخريج الدعاة للفاطميين وتولي فيه علماء مهمة القضاء وكان اول قاضي على بن النعمان صاحب كتاب الدعائم، وكان يدرس كتاب ابيه فقه آل البيت في ٩٧٥، وفي عام ٩٨٨=٣٧٨ تقررت المرتبات لفقهاء الجامع وقد عيّن الوزير الفاطمي يعقوب بن كلس مجموعة من الفقهاء والعلماء للعمل في الازهر وكان عددهم (٣٥) عالماً وكان في البدء مناره لنشر المذهب الفاطمي الشيعي الاسماعيلي وعند اقتحام صلاح الدين الايوبي القاهرة استأصل الفكر الشيعي ونشر المذهب الشافعي بعد أن عطل الازهر لمدة مائة عام، وفي عهد الدولة المملوكية ذاع صيت العلماء الازهريين وعاد الازهر ليؤدي دوراً حيوياً فعينوا له فقهاء من المذاهب الاربعة واستمر الحال حتى العصر الحديث. (٧)

وقد انشئ منصب شيخ الازهر في أواخر القرن الحادي عشر الهجري =١٧م.

في عهد الملك فؤاد الاول صدر قانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٣٠ وانشأت بموجبه في الازهر كليات اصول الدين، والشريعة، واللغة العربية وصارت له جامعة اكاديمية مستقلة تضم كليات في العلوم الصرفة وقدم الشيخ محمد عبده آراءه في تطوير الازهر وعيّن المراغي شيخاً للأزهر وهو من اتباع محمد عبده.

وفي عام ١٩٦١ اصدر الرئيس جمال عبد الناصر قانون اصلاح الازهر رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ واصبح لرئيس الجمهورية سلطة تعيين شيخ الازهر، علماً أن بدايات تعيين شيخ الازهر في (١٠٩٠هـ =١٦٧٩م) كان يتم باتفاق شيوخ الجامع ثم يقومون باخطار ديوان افندي ليبلغ الوالي ويصدر له الامر الديواني، لكن في زمن محمد عبده باشا تدخل الوالي تدخلاً مباشراً في تعيين شيخ الازهر [٨].

وفي عام ١٩١١م أنشئت فيه هيئة كبار العلماء وهي اعلى مرجعية دينية في عهد الشيخ سليم البشري تم حلها في ١٩٦١ وأعيدت عام ٢٠١٢ في عهد الشيخ احمد الطيب وصارت مهمتها الاساسية اختيار شيخ الازهر وترشيح مفتي الجمهورية وتتألف الهيأة من اربعين عضو من كبار علماء الازهر ومن علماء المذاهب الفقهية الاربعة [٩].

وشيخ الازهر يعرف بالامام الاكبر وهو صاحب الرأي الفصل في كل ما يتصل بالشؤون الدينية والدراسات الاسلامية.

وتنص المادة (٧) من دستور مصر أن الازهر يتولى مسؤولية الدعوة الى الاسلام ونشر علوم الدين في مصر والعالم وتنص على ان الشيخ ينتخب ولكنه لا يعزل.

وقدمت الحكومة المصرية مشروع قانون لانتخاب شيخ الازهر الذي يشترط فيه ان يكون مصرياً من ابوين مصرين مسلمين، وان يكون حاصلاً على الشهادة العالمية قبل من ترشيحه خمس سنوات وان يكون قد شغل منصب مفتي الديار أو عضو المحكمة العليا الشرعي وله من العمر ٤٥ سنة على الاقل ولم يكتسب جنسية دولة اخرى، وأن يكون من خريجي الازهر وممن تدرج فيه، كما يشترط فيه أن يكون ملتزماً بمنهج الازهر في اصول الدين أي المنهج الاشعري وفروعه أي مذاهبه الاربعة، وتختار هيأة كبار العلماء لهذا المنصب ثلاثة اشخاص تتوفر فيهم الشروط اعلاه عن طريق الاقتراع السري في جلسة سرية يلزم الا يقل الحضور عن ثلثي اعضاء الهيأه، ثم

يتم انتخاب واحد من الثلاثة في ذات الجلسة وايضاً بالاقتراع السري فمن يحصل على الاغلبية المطلقة يصبح شيخاً للأزهر ثم يصدر باعتماد الفوز قرار من رئيس الجمهورية ويعامل معامله رئيس مجلس الوزراء من حيث الدرجة والراتب والتقاعد وبقية المزايا وتنتهي خدمته عند بلوغه سن الثمانين ولشيخ الازهر أن يختار وكيلاً أو أكثر ممن تتوفر فيه ذات الشروط ويشتمل الازهر على المجلس الاعلى للأزهر، هيئة كبار العلماء ومجمع البحوث الاسلامية، جامعة الازهر، والمعاهد الازهرية ويدخل الازهر ضمن الموازنة السنوية للدولة المصرية اما هيأة كبار العلماء فيشترط في احدهم الا يقل عمره عن ستين عاما وان يكون معروفاً بالتقوى، وحائز على الدكتوراه وبدرجة استاذ في العلوم الشرعية متدرجاً في تعليمه في المعاهد الازهرية وان تكون له بحوث ومؤلفات في تخصصه.

يقول المؤيدون لطريقة انتخاب شيخ الازهر انه سيساعد الازهر على الوقوف ضد تيارات الاسلام السياسي التي تتهم الازهر بانه مؤسسة حكومية كمقدمة لرفض آرائه، فاذا تم انتخابه من جمع من العلماء بالاقتراع السري فلا دخاله للحكومة فيه وسوف لم يصبح لها حجه في رفض قراراته.

علاقة شيخ الازهر بالسلطة السياسية:

أن المؤسسة الدينية السنية منذ القدم ترى ان أي حاكم مسلم عادلاً كان او جائراً فهو ولي الامر الذي تجب طاعته ويحرم الخروج عليه، لذلك فهي وقفت من حكام مصر على تنوعهم موقفاً محايداً في اغلب الاحيان، حتى منتصف التسعينات حيث استطاع الرئيس حسني مبارك احتواء مؤسسة الازهر، فيكون الازهر ذراعاً للسلطة السياسية لذلك عارض الازهر اول مرة التظاهرات التي طالبت بتنحي حسني مبارك إذ أفتى بعدم جواز الخروج بالمظاهرات ضد مبارك فلما وجدت زخماً ايدتها فيما بعد.

ثم غلب الفتور مع محمد مرسي امتداداً لعدم الثقة الدائم بين الازهر والاخوان المسلمين، حتى تدخل الشيخ احمد الطيب وشارك مباشرة بالانقلاب الاخير على محمد مرسي وتوليه عبد الفتاح السيسي أن أصل النشأة التاريخية أن الازهر كان الذراع الديني للسلطة الفاطمية الاسماعيلية، فهو في الأصل جزء من التكوين السياسي للدولة الفاطمية.

فلما حصل انقلاب صلاح الدين الايوبي عام ١١٧٢ صار الازهر جامعاً لغسل العقل الشيعي من الفكر الفاطمي وتحويل المجتمع الى المذهبية السنية، وظل هكذا حتى نهاية عصر الدولة المملوكية وابان سيطرة الدولة العثمانية على مصر والتي في عهدها تأسس منصب شيخ الازهر كان الوالي العثماني هو الذي يعيّن شيخ الازهر ولكن يذكر للأزهر ايضاً وقوفه ضد الاحتلال الفرنسي ١٧٨٩ بقيادة شيخ الازهر عبد الله الشرقاوي، وكذلك وقوف الازهر ضد الاحتلال الانكليزي.

ويلفت النظر فتوى شيخ الازهر بعدم صلاحية الخديوي توفيق للحكم مناصراً احمد عرابي، وكذلك موقف الشيخ المراغي في رفض اصدار فتوى تحرم على الملكه فريده ان تتزوج بعد ان طلقها الملك فاروق.

وكوسيلة للسيطرة على الازهر وضعت سلطة تموز ١٩٥٢ يدها على اوقاف الازهر وحولته الى مؤسسة حكومية والغت محاكم الاحوال الشخصية التي كانت تابعه له، فكانت وسيلة لإخضاع الازهر وفي عام ١٩٦١ صدر قانون اصلاح الازهر واسند تعيين شيخ الازهر لرئيس الجمهورية. لقد تدخل الازهر فادان هجوم المنشيد الذي شنه الاخوان المسلمون على عبد الناصر، وأيد الشيخ عبد الحليم محمود موقف السادات من التضييق على القوى اليسارية المصرية ووصف الشيوعيون بانهم ملحدون لا ينتمون الى ملة الاسلام.

وبين عام ١٩٧٩-١٩٨٢ اصدر الشيخ عبد الرحمن بيصار فتوى بعدم جواز معارضة الحاكم الا في الامور الجوهرية، حتى ان الشيخ جاد الحق على جاد الحق ايد معاهدة السلام مع الكيان الصهيوني ويعد الشيخ محمد سيد طنطاوي أكثر من عرف عنه مجاراة السلطة ومن المشكلات الدائمية مشكلة الصراع بين الاخوان المسلمين والازهر والاخوان حركة تريد استعادة الخلافة، والازهر مؤسسة تعليمية مؤتمنه على الارث الشرعي.

وفي الستينات انشق على الاخوان المسلمين عدد كبير ممن كان منهم من الازهريين مثل الشيخ محمد الغزالي وسيد سابق والبهي الخولي ولكن الاشد تأثيراً خروج الشيخ الباقوري الذي كان مرشحاً أن يكون المرشد العام، فعينه جمال عبد الناصر وزير الاوقاف.

وقد تباين الموقف السياسي من السلطة بين الازهر والاخوان اكثر من التباين في الرؤية، فالإخوان تيار حركي والازهر

مؤسسة علمية، ولم يتحول الازهر كبيت للأمة بمختلف تنوعات المصريين من صوفية وسلفية وحركات الاسلام السياسي، واحزاب غير دينية.

مما تقدم يتبين ان قائد المؤسسة الدينية سيترك بصماته وآراءه ورؤاه على مسار تلك المؤسسة.

تعيين المرجع الديني الاعلى في النجف:

لعل اول كتاب الفه علماء عن المرجعية الدينية في النجف هو ((بحوث حول المرجعية والمؤسسة الدينية))، وقد شكّل هذا الكتاب نقطة تحوّل بل بدايةً لعهد جديد في الدراسات المختصّة بالمرجعية.

وقد اقدم على تأليفه أبرز رجالات الفكر الشيعي آنذاك، وهم: العلامة الطباطبائي صاحب الميزان ومرتضى مطهري، والسيد أبو الفضل الموسوي المجتهد الزنجاني، والسيد محمود الطالقاني، والسيد محمد بهشتي، والسيد مرتضى الجزائري، والمهندس مهدي بازركان.

قد كانت هذه أوّل دراسة تتمحور أبحاثها حول المرجعية بصورة حصرية، كما أنّها كانت أوّل بادرة لدراسات أخرى قيّمة أعقبتها.

جاء في مقدّمة هذا الكتاب ما يلي: «لقد كانت تبعات رحيل آية الله البروجردي في مطلع عام ١٩٦٠/ ١٣٨٠هـ ثقيلةً للغاية؛ ذلك أنّ غالبية الشعب الإيراني تمثله الطائفة الشيعية التي تتمسّك بتقليد الفقيه «الأعلم»،كانت تريد معرفة المرجع الذي يقوم بالمهمة كما كان البروجردي وهكذا الحال في باقي البلدان ذات التواجد الشيعي؛ فالحزن كان مشوبا بالقلق الذي بدأ يتسرّب إليها شيئاً فشيئاً جرّاء عدم وضوح المعايير التي يتم انتخاب المرجع بها وتتكون من خلالها المرجعية، مما يهدّد الكيان الاجتماعي والديني للشيعة.

وأصبح المجتمع الشيعي يبحث ويسأل بقلق عن المرجع الجديد الذي سيتولّى زعامة الطائفة الشيعية، ومن سيكون الأعلم والأصلح لتولّي هذا المنصب؟

ولكن الدراسة ركزت على التقليد وأهميّته وسعة انتشاره في المجتمعات المعاصرة، ثم تحوّلت للحديث عن الطائفة الشيعية، وعن عنصري الاجتهاد والتقليد فيها[١٠].

تقول الدراسة: «إن القرآن الكريم والمذهب الشيعي، الذي ترك باب الاجتهاد مشرّعاً وأسّس للمرجعية وشرّع التقليد، يصرّان على استمراريتها، والمرجعيّة تولد عبر الممارسة الانتخابية التي على الناخب (المقلِّد) البحث والفحص عن الأعلم لكي يختار مرجعه.

وقد تطلّب هذا الاشتغال ان يشفع ببحثٍ آخر يهتم بمعرفة سمات المرجع وخصائصه، وهذا البحث بدوره يجرّنا إلى بحوث أعمق حول ماهية التقليد وأهميّته، وبدأت تساؤلات تستدعي الإجابة عنها تظهر فعلى سبيل المثال: هل الأعلمية سمة نسبية شأنها شأن باقي الشؤون الدنيوية؟ وهل هناك تعريف محدّد لها، أم أنّ تعريفها يختلف باختلاف الظروف الزمكانية والسمات الشخصية، أي تتفاوت من شخص إلى آخر؟ هل من ضرورة أو مصلحة دينية أو أرضية تستدعي انحصار المرجعية في فرد، وبعبارة أخرى: هل من مصلحة في تمركز المرجعية بشخص واحد ؟ او المصلحة بتأسيس كيان مرجعي وفي مقدمة دراستي لمعايير اختيار المرجع الشيعي ادعو الى الاطلاع على ذلك الكتاب المهم جداً.

مدخل تاريخي:

من المعلوم في تاريخ الشيعة ان العرف السائد عندهم والذي تحول الى اعتقاد اساسي هو حصر اخذ الراي والفتوى من الامام المعصوم من الائمة الاثنا عشر، وقد اعاد الائمة من لم يقدر على الرجوع له في قضايا الدين الرجوع الى الفقهاء من بعض اصحابهم فقضية الارتباط بين افراد الشيعة وائمتهم ومن ثم علمائهم قضية تاريخية واعتقادية اصيلة في اعتقادات الشيعة لان الدولة في عصورهم كافة في رايهم لا تتبنى منهجهم ولا يمكن الوثوق بقضاتها ومفتيها رغم انهم اتفقوا على حرمة منافستها للوصول الى السلطة لانهم حتى ظهور الامام المهدي يتبنون استراتيجية صناعة مجتمع ممتاز اولا ليصنع هو الدولة الممتازة وهذا لا يحصل الا في عصر الظهور.

وظل الامر على هذا حتى اول زمن الغيبة الصغرى ٢٦٥ هـ اذ غاب الامام الثاني عشر فصارت قضايا الناس اليه في غيبته ولكن ليس مباشرة كما كان الحال عليه مع ابائه قبل عصره انما نصب هو وكيلا عنه سمي بالسفير الاول الذي كان الواسطة بينه وبين اتباعه ينقل اليه اسئلتهم ومشكلاتهم ويعود لهم بالإجابة الموقعة منه لذلك سميت بالتوقيعات وبعده كان السفراء الثلاثة الذين اعقبوه على هذا المنوال في فترة استمرت قرابة السبعين عاما وهم عثمان بن سعيد ثم ولده محمد بن عثمان ثم الحسين بن روح والرابع هو علي بن محمد السمري ولقد مهدت هذه الفترة للتعامل مع الوقائع ولكن دون ملاقاة الامام، وتهيأ الشيعة لعصور تخلو من امام معصوم ومن

سفراء مخصوصين ومسمين بالاسم الى عصور لجأوا فيها الى رواة الحديث والى الفقهاء والعلماء بوصية من الامام. [١١]

اذ نقل عنه وأمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا؛ فإنّهم حجّتي عليكم وأنا حجّة الله عليهم [١٢]، وقول الإمام (عليه السلام): ((فأمّا من كان من الفقهاء صائناً لنفسه، حافظاً لدينه، مخالفاً على هواه، مطيعاً لأمر مولاه، فللعوام أن يقلّدوه)) [١٣].

وما يطلق عليها مقبولة عمر بن حنظلة عن الإمام الصادق(عليه السلام) قال:((انظروا إلى من كان منكم قد روى حديثنا، ونظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا، فارضوا به حكماً، فإنّي قد جعلته عليكم حاكماً؛ فإذا حكم بحكمنا ولم يقبله منه، فإنّما بحكم الله استخفّ، وعلينا ردّ وهو رادّ على الله، وهو على حدّ الشرك بالله فإذا اختلفا فالحكم ما حكم به أعدلهما وأفقههما وأصدقهما في الحديث وأورعهما)) وهكذا تولى كبار العلماء الاباء في القرن الرابع الهجري مهام اجابة الناس عن اسئلتهم وفتاواهم في بغداد من ٣٢٩ هـ لغاية ٤٦٠ هـ كان فيها اول جامع للرواية الكليني ٣٢٩ هـ واول فقيه مجتهد ابن الجنيد وغيرهم.

ويعرف اجتهاد المجتهد بـ:

بالممارسة العلمية التي تحصل لمن يدرس عنده.بالاستماع الى آرائه ومناقشاته وعمق تحليلاته

او بشهادة عدلين من اهل الاختصاص ما لم تكن معارضة بشهادة أثنين ينفيان عنه الاجتهاد

او بالشياع المفيد للجزم بانه بلغ درجة الاجتهاد.

وكذلك الحال اذا اردنا معرفة الاعلم من بين المجتهدين فان الاعلمية ايضاً تثبت بالشياع المفيد للقطع أو بالعلم الشخصي الوجداني للفرد من خلال المعاصرة والدراسة على يده ومقارنته مع غيره أو بشهادة (خبيرين عدلين) يعتد برأيهما على انه الاعلم [١٤].

مسالك اختيار المرجع الاعلى للشيعة في حاضرة النجف:

أن المهام اليومية لكبار العلماء في حوزة النجف الاشرف تبدأ بإعطاء الدروس العالية والمعمقة على مجموعة من الذين قاربوا درجة الاجتهاد وفيها يطرح الاستاذ مسألة علمية ويعرض كل الآراء الفقهية التي قيلت فيها، ويحاكمها وينقدها ويناقش ادلتها ثم يعطي رأيه في الحكم والدليل،

وبهذا يصبح هذا الاستاذ خبيراً في علوم الدين ولكن الى جانبه عدد من الخبراء مثله يقومون بالعمل ذاته، واعلمهم هو كبير الخبراء واعلم الفقهاء، وهو الذي في الغالب يترشح عندما يشغر مقام المرجع الاعلى.

والضابطة في ذلك: علمه الواسع، قدرته على النظر الفقهي العميق في النصوص، وفحص المدارك واستنباط الاحكام، وتقواه وعفته وحسن تعامله وموضوعيته وحياده، ومواقفه العامة من السياسة والدولة والاحزاب.

ثم صفة العدالة التي يعرفونها بانها صفة نفسية تحمل صاحبها على الاصح والافضل وتمنعه من ارتكاب الذنوب الكبائر وعدم تكرار الصغائر وبوجودها فيه يطمئن الناس الى انه لا يظلم نفسه ولا يظلم احدا من الناس فيأمنون على حاضرهم ومستقبلهم[١٥].

فهؤلاء المجتهدون وطلابهم من الافاضل، يسمون (بأهل الخبرة) أي الجماعة القادرة على تمييز المجتهد وتمييز الاعلم والاكثر ورعاً، وتقوى من خلال الممارسة والمعاصرة والسماع والاختلاط والتلقي. لان طلبة البحث الخارج أي الذين يؤهلون للاجتهاد مسموح لهم بحضور أي حلقة درس لدى أي مجتهد (يحاضر في علوم الدين) دون أي حرج أو أي شرط فهو قادر أن يستمع الى دروس جميع المجتهدين المتصديين للتدريس والفتوى، فمن خلال حضوره ومقارنته بين المجتهدين وتقييماته لهم يتضح الرأي عنده فيمن هو أعلم وأقدر على ادارة الشأن الشيعي عند كل واحد من الفضلاء المتقدمين في مراحل الدراسة الدينية. هذا كله من الوجهة الاساسية

اما الاعتبارات الاخرى مثل قومية المرجع وانحداره فلأن التشيع ((مذهب فقهي اي قراءه ممنهجة للنص الاسلامي)) فاتباعه هم اتباع للفكر والمعتقدات لذا فأن قومية المجتهد وجنسيته وبلده وانحداره ليست مما يقع فيه التفاضل أو تدخل كعناصر في اعتبار مكانته او ترجح اعتلاءه منصة المرجعية العليا

فإذا مرض المرجع القائم فعلا لكبر سنه، أو لأي أمر آخر، بحيث بانت علامات الموت عليه، فيسرى تساؤل مهم بين أروقة الفضلاء والمجتهدين (عمن يخلفه اذا مات). سؤال يكشف عن دينامية القيادة الدينية للشيعة لانهم لا يرون الدولة مرجعا لهم انما يرونها ضرورة اجتماعية وسياسية وليست مرجعية دينية، عند ذاك: يصار الى استجواب أهل الخبرة عن

الاصلح، ويكون الاستجواب عبارة عن حوارات عفوية وليست رسمية وهنا تظهر السيناريوهات الاتية:

فأن أطبق أهل الخبرة (جماعة الافاضل والمجتهدين واصحاب المراكز المؤثرة في صناعة الراي العام) على شخص ما فيتحقق الشياع المفيد للعلم والجزم، وهذا أول الوسائل التي يستعان بها لمعرفة المرجع الجديد واكثرها ثقة واطمئناناً واذا حصل الشياع فانه ينقل لعموم الشيعة وينتقل الناس عند موت المرجع الذي كان قائدا دينيا لهم الى مرجع تقليد جديد وهنا تنبغي الاشارة الى انه لا يلزم ان تكون طاعة الشيعي أو الالتزام بتوجيهات المرجع فرع عن تقليده الفقهي انما يطاع لهذه المكانة وان لم ير احد –لمسوغ مقبول – تقليده كفقيه فطاعة المرجع انما تتكون في الذات الشيعية لأنه القائد الديني للجماعة وطاعة المقلد بالفتح لأنه الفقيه العالم او الاعلم او المفتي للفرد نفسه ولكن هذا المسلك في تنصيب المرجع الديني الاعلى نادر الحصول، إذ الإطباق على شخص واحد صعب جداً، نعم قد تحصل الاغلبية في ترشيح المرجع الاعلى لكن الإطباق ليس سهلاً، واذا حصل فلن يتكرر.

فأن لم يحصل الشياع فيكتفي لتنصيب مرجع جديد بشهاده اثنين من كبار العلماء بالاعلمية والقدرة لشخص ما، وتكون شهادة العدلين مسوغة شرعاً، بشرط الا تعارضها شهاده تنفي عنه الاعلمية والقدرة والافضلية، فإذا حصلت شهادة اثنين ممن تعد شهادتهم محل اعتبار وقبول دون أن تعارض بمثلهم تحقق المسوغ الشرعي لاعتباره مرجعا لكن هذان الاثنان لا يقف عندهما الحال انما تعد شهادتهما نقطة الابتداء لصناعة موقف اجتماعي تتبعه آراء فضلاء الحاضرة العلمية

فإذا اختلف المجتهدون ورشحوا عدة اشخاص ممن تنطبق عليهم الشروط او رشحت مجموعة شخصاً ورشحت اخرى شخصا آخر فانه يصار الى المرجحات بين المرشحين وتتم على اسس عدة منها:

البحث عن الاعلمية بين المترشحين من خلال مؤلفات وأبحاث كل واحد منهم لمعرفة ايهما الاعلم منهما.

تدقق آراؤه في المستجدات من الواقع، والنوازل ومستحدثات المسائل التي لم يفتِ بها أحد ففيها يتبين اجتهاده وفقهه وتمرسه، لأنه لا توجد فيها سوابق افتائية.

يؤخذ بنظر الاعتبار (أتساع اتباعه ومقلديه قبل الترشيح للمرجعية).

تلاحظ سلوكياته الشخصية ومواقفه أزاء السلطة، الاحزاب، والناس، والوضع الاجتماعي.

يلاحظ زهده، وورعه، وتقواه، وقيمه النفسية.

وعلى هذه المعايير يتم الاختيار بين المرشحين

ومما تقدم يتبين:

ان اختيار القيادة الدينية عند الشيعة بالنجف تبنى على اربع ركائز هي:

الحرية الكاملة، واعتماد التعددية، والتنافس الايجابي، واللامركزية المعقولة

وتبدو ركيزة الحرية في ترك القرار للافاضل ان يرشحوا من يرونه لائقا وتنطبق عليه المعايير بشكل لا تتداخل مع حريته لاتخاذ القرار اية عوامل اخرى، وتبدو على مستوى الفرد العادي أن له الحرية في ان يقلد المرجع الجديد او يختار فقيهاً غيره متى توفر له المسوغ الديني والفقهي، وتظهر التعددية في الممارسة الشعبية ان الاختيار في الغالب لا يقع على واحد فقط فيفوز بالتزكية لعدم وجود منافس انما يقع على اكثر من واحد اي مجموعة اشخاص يقتربون من امتلاك خصائص الترشيح، او يمتلكونها فيتغاضلون فيما تميّز به واحد منهم ولا تنحصر تعدديتهم في شخوصهم بل تمتد الى مناهج البحث عندهم وطرق الاستنباط وتعددية الآراء الفقهية ولا تشوب هذه التعددية نزعات صراع او رغبة في الغلبة وكسر الارادات، انما تبنى على فكرة تكامل التنوع لخلق الافضل، وقد كانوا هؤلاء قبل الترشح يتنافسون تنافسا ايجابيا فيما بينهم فاعطوا محيطهم افضل ما عندهم من علم وتحقيق وخلق وعطاء، ومن خلال التجربة التاريخية للمرجعية نجد ان الوسط الحوزوي والمرجعي يحظى بقدر عال من اللامركزية المعقولة فليس الوسط الذي يخرج منه المرجع الاعلى وسط مركزي شديد المركزية بحيث تكون السيطرة لشخص او قوة او مسلك بعينه لذلك فان باب الترشح للمرجعية العليا مفتوح لكل عالم مجد يرى في نفسه الاهلية لكي يطرح نفسه للتقليد كما ان باب قبوله وترشيحه مفتوح لشريحة الفضلاء وقبوله لشريحة المقلدين

اذ أن اختيار المرجع متروك للفضلاء والمتفوقين من الطلبة أما عامة الناس فعليهم العمل بما ينتهي اليه امر المتخصصين وهو اختيار حر لا تؤثر عليه مؤثرات سياسية او اجتماعية أو تدخل السلطة أو جماعات الضغط في خارج العراق او داخله، فالمرجعية الشيعية تحرص اشد الحرص على ان لا تقع تحت ضغوط اي جهة.

حينما ينظر الشيعي للمرجع على أنه وكيل الامام المعصوم أو نائبه فانه يضفي عليه الاحترام والهيبة والتقديس، لذلك لا تتماشى الوسائل غير النقية في هذا المجال التقديسي فالشيعي يحب المراجع ويحترمهم ويقدسهم ربما أكثر من المسلمين غير الشيعة وتقديس الشيعة لعلمائهم مرتبط بمحبتهم لآل البيت لذلك من الصعب أن نكتشف في طول تاريخ المرجعية منذ الف سنة أن شخصا وصل لمقام المرجعية بوسائل غير نبيلة أو افرزت هذه التجربة من هو دون المستوى المرموق.

يرى بعض العلماء أن إختيار المرجع الجديد مع كل هذه الضوابط والاحترازات محاط بعناية إلهية ولطف رباني، اذ ينعقد الايمان الشيعي على ان الله تعالى قد عرف صدق الشيعة وتدينهم وانهم الاقرب اليه وان منهجهم هو المنهج الصحيح وعليه فمن غير الحكمة المعروفة في اللطف الالهي ان يسمح الباري ان يصل الى هذا المنصب، (من هو غير لائق به) لأن في ذلك اضرار بالناس واشاعة للمفاسد، وعبث بالشأن الديني واساءه الى مقدسات الاسلام وكل ذلك يستحيل على الله المنزه عن العيوب لانه فرض على نفسه انه يهدي الى التي هي اقوم وطالما ان الشيعي يعتقد انه يمثل الاسلام الصحيح فيعتقد ان الله تعالى لا يسدد من يشوه هذا المقام الرباني فيستحيل على الله أن يمكن احداً بهذه الوسائل ان يصل الى مقام المرجع الاعلى

فاذا اكتملت المقدمات، تعلن الاغلبية من الافاضل والمجتهدين أسم شخص المرجع الجديد، ويبدأ بممارسة مهامه الدينية.

مقاربات في آلية اختيار المرجع الاعلى في النجف:

اختلف فقهاء الشيعة في مشروعية تقليد المجتهد الميت هل يجوز البقاء على تقليده والعمل بآرائه أم لا ؟ على أقوال، فذهب الاغلب الى عدم جواز تقليد المجتهد الميت وبذلك يصرون على ضرورة التحول الى المجتهد الحي، ومن جهة المرجع اذا كان مقلدو المرجع المتوفى على هذا الرأي فينبغي طبقا لهذا الراي دعوتهم للعدول الى تقليد المرجع الجديد او من يثبت انه الاعلم

حصلت في تاريخ المرجعية الشيعية حالات نادرة لا يقاس عليها مثل:

دعم الدولة الصفوية للمحقق الكركي ت(٩٤٠هـ = ١٥٣٣م) وتنصيبه مرجعاً، وهذا النوع من التنصيب لا يقاس عليه ولم يدرج في السبل الشرعية لتشخيص المرجع

لذلك لا ترى مدرسة النجف مشروعية لمرجعيه تتم بواسطة السلطة وان كانت السلطة شيعية، ولذلك كان اقران المحقق الكركي يخالفونه في أرائه مخالفة علنية مثل كتابات لمعاصره وهو الشيخ ابراهيم القطيفي الذي عارض افكاره واستنباطاته [١٦].

حصل في تاريخ المرجعية الدينية أن الشيخ صاحب الجواهر ت (١٢٦٤هـ) قام بتعيين الشيخ مرتضى الانصاري خلفاً له بعد وفاته، مع وجود منافس له، وعلى الرغم من حسن اختياره وعظمة الشيخ الانصاري وتجديده للمعرفة الدينية ما بعد تنصيبه، الا ان ذلك التنصيب حتى يومنا الراهن يفتقد الى دليل شرعي مسوغ، إذ يعد صوت المرجع السابق صوتاً واحداً مع أهل الخبرة، ولا يفرض على الجميع طالما أن المرجع السابق غير معصوم فتعيينه لمرجع خلف له غير ملزم، واذا حصل فهو نادر جداً.

أختلف الدارسون في شرط الاعلمية للمجتهد وللمرجع فذهب جمع الى اعتباره شرطاً فطرياً عقلياً، وذهبت قله الى عدم اعتباره حتى مع القدرة على احرازه وقال فريق ثالث بعدم القدرة على تحصيله وتشخيص الاعلم فضلا عن الميدان المعرفي الذي تفحص فيه الاعلمية. [١٧]

وقف بعض العلماء على مضمون الاعلمية فقالوا بان الاعلمية تعني تفوقه في مجال الفقه واصول الفقه، وتوسع غيرهم فطالب ان يكون الاعلم في جميع العلوم الدينية لأنها مترابطة مع بعضها.وقال فريق ثالث ان الاعلمية تعني الى جانب ذلك انه متقن لفنون ادارة المجتمع فلا يكفي كونه متفوقاً في مجال العلوم الدينية فقط أنما لديه القدرة على ادارة الشأن العام للشيعة الذين يربو عددهم على اربعمائة مليون نسمة يتوزعون في بلدان متعددة وهذا يتطلب منه ثقافة واسعة وحسن تدبير وحكمة عالية وتضلع واسع بالاستراتيجيات وادارة الازمات [١٨].

ظهرت في القرن الماضي اكثر من دعوة لتجديد المرجعية الدينية للشيعة في النجف وتطويرها من مرجعية تقليدية (أي متوقفه على شخص المرجع) فاذا توفي جاء الذي بعده ليبني من جديد فدعوا الى تحويلها الى مؤسسة دائمية لها معاييرها وهيكلها ونظامها الداخلي الذي ينظمها ومن تلك رؤية المرجعية الرشيدة للسيد باقر الصدر ورؤية السيد فضل الله في تنظيم المرجعية ورؤية السيد محمد محمد صادق الصدر الا أن هذه المحاولات لم تلق نجاحاً، وبقت المرجعية تقليدية كما كانت وذلك للخوف

من ان الدول والاحزاب والقوى الدولية ستتدخل بها من خلال اروقة المؤسسة وستوصل غير المؤهلين لمقام المرجعية فتفقد اهم صفاتها وهو الاستقلال عن السياسة والحكومات بما فيها الحكومات الشيعية اضافة الى ان المذهب الشيعي جعل التقليد حق المكلف حصراً، وان دور العلماء فيه هو الشهادة للأعلم فقط ولذلك بقي الشيعة على فكرة الانتخاب الطبيعي للمرجع.

يحصل احياناً أن يرشح أكثر من مرجع في وقت واحد فلا تنتج عن ذلك ازمة في الوسط الشيعي ويكون الامر طبيعيا لاعتراف التشيع بمشروعية الاختلاف الفقهي ومشروعية تعدد قناعات الناس، لان التعدد نوع من ضمان الحرية مادام ناتجاً عن اختيار الناس الحر وهنا: يكون الشخص الذي يرجع اليه اكثرية الشيعة هو البارز في عصره ويقف الاخرون الى جنبه

احياناً يعطي المرجع السابق في اواخر حياته اشارات او رسائل للناس يزكي فيها شخص لمقام المرجعية مثل أن يحيل عليه الاجابة على بعض المسائل الافتائيه التي ترده اظهاراً لمقدرته الفقهية، كما حصل من المرجع الخليلي للميرزا الشيرازي، فاعتبرت الحالة دليلاً على رغبة المرجع السابق بتولي هذا المجتهد مهام المرجعية أو يقدمه للصلاة إماماً للناس في فترة مرضه و في المكان الذي كان يصلي فيه بالناس جماعة فتعد أنابته للصلاة بالناس نيابة عنه في ادارة الشأن الديني ومؤشر على رغبته في توليه امر الشيعة بعده أو يوصي ابناءه انه عندما يموت فان فلان هو الذي يصلي على جنازته، فاختياره لهذه المهمة دلالة على رغبته في توليه شأن المرجعية بعده لكن هذه الاشارات ربما تؤشر لترجيح شخص بيد انها تبقى شان شخصي.وهي على ندرة وقوعها لم يعتبرها العرف المرجعي دلالة ملزمه، انما مرجح أو معزز او رغبة فردية وشخصية لا يترتب عليها اثر ملزم.

تقدم ان ترشيح المجتهد لمقام المرجعية، يحتاج لعدد كافٍ من الأتباع الذين يرشحونه للمرجعية، وهؤلاء الاتباع سواء كانوا من الفضلاء أو صغار المجتهدين أو عموم الطلبة يحتاجون من المرشح أن ينفق عليهم الهبات والمساعدات المالية والرواتب الجيدة، ولعل هذا الباب يمكن ان يكون منفذا لمن يريد تنصيب شخصاً ما لمقام المرجعية بضخ الاموال له بحجة انها من (الحقوق الشرعية) وقد حصل هذا لعدد من العلماء فقد اتتهم من رموز سياسية وشخصيات اقتصادية، الا ان شبهة ذلك المال جعلت ذلك المرشح يرفض الهبات لأنها ان انكشفت تسقط

مرجعيته وشخصه حتى لو تنصب ثم كشف الحال فيخسر ما كان يمتلكه من اعتبار اجتماعي حتى قبل ترشيحه.

بالختام اقول:

رغم ان هذه الاشتراطات قديمة وتقليدية الا انها تسد منافذ كثيرة لإيصال من ليس اهلا للمرجعية وان ميزة هذه الوسائل انها انتخاب طبيعي فطري حر خال من التداخلات وفي النجف حالياً قرابة (٤٠) مجتهد يقدم نصفهم دروساً في البحث الخارج، وفي النجف من يعد نفسه مرجعاً ما يزيد على عشرة الا ان العرف الشيعي لا يرى مراجعه الا في اربعة حالياً، منهم السيد علي الحسيني السستاني الذي نال لقب المرجع الديني الاعلى منذ عام ١٩٩٢ عندما توفى السيدان الخوئي والسبزواري.

آليات اختيار الولي الفقيه في ايران:

نصت المادة (٤) من دستور الجمهورية الاسلامية في ايران على وجوب أن تكون الموازين الاسلامية اساس لجميع القوانين والقرارات المدنية والجزائية والمالية والاقتصادية والإدارية والثقافية والعسكرية والسياسية، وهذه المادة حاكمة ونافذه على جميع مواد الدستور اطلاقاً وعموماً، ويتولى الفقهاء في مجلس صيانة الدستور تشخيص ذلك وينطلق المؤمنون بهذه المادة من ان الشريعة الاسلامية كاملة جاهزة وشاملة لكل متطلبات الانسان، وأن الفقهاء قادرون على اكتشاف تلك الاحكام، وأن الشعب الايراني في الاغلبية الساحقة اراد باستفتاء حر هذا النمط من الحكم لذلك جاء هذا الربط الوثيق بين احكام الاسلام والدستور وعلى مبدأ ولاية الفقيه العادل الكفء الذي يعد من وجهة نظرهم امتداداً للإمامة [١٩] ولكن من خلال إشراك محدود للأمة على مبدأ الشورى، وأوكلت لعموم المسلمين الايرانيين مهمة الرقابة من خلال مبدأ الأمر بالمعروف، ويضع الدستور الإيراني مادة لم تطبق الى الآن ترى ان المسلمين جميعاً امه واحدة، كما ينطلق واضع الدستور من فلسفة الاستخلاف القرآني تحت نظرية (حاكمية الله).

وتنص المادة الخامسة من الدستور (على اساس ولاية الفقيه تقول ((في زمن غيبة الامام المهدي (عج) تكون ولاية الأمر وإمامة الأمة في جمهورية ايران الاسلامية بيد الفقيه العادل التقي البصير بأمور العصر، الشجاع القادر على الادارة والتدبير)) [٢٠].

ويستندون ايضاً الى أن منابع حق الولاية لأي حاكم لا تخلو من ثلاثة اما

بالقوة، بالأمة أو ان الله مكنه من ذلك ولما كان منبع القوة كمنبع للولاية مرفوض، أما منبع الامة كمنبع للولاية ففيه يختلط العالم بغير العالم فان الرجوع الى تعيين الباري هو الاكثر يقيناً.

وقالوا: أن فيها عقبات منها جهل الاكثرية، وعملية شراء الاصوات، ومصالح النواب الذاتية، ويرون أن عموم الناس (لا يمتلكون العصمة والقدرة المطلقة للتشريع وأن المجتمعات غير المكتملة لا تفرز الا قيادات من جنسها فلا يبقى الا اللجوء الى الله).

ويقولون أن الله صاحب الولاية التامة اعطاها لرسول الله ثم اعطاها الرسول للائمة المعصومين ثم منح للفقيه المجتهد كنائب الامام الغائب، ويوردون الرواية عن الامام المهدي بالرجوع الى رواة الحديث وروايات اخرى متعددة واشترطوا شروطاً للولي الفقيه هي (الفقاهة والكفاءة والعدالة والذكورة). ويراد بالفقاهة المتخصص في مختلف الحقول الاجتماعية الى جنب الفقه اما الكفاءة فهي كونه ملماً بالشؤون الاجتماعية والوضع العام والعدالة هي الملكة التي تحقق السير على الخط المستقيم ويرون أن مساحة الولاية التصرف بالأموال العامة واصدار الاحكام.

تقول المادة الخامسة: تكون ولاية الامر والامة في غيبة الامام المهدي (عج) في الجمهورية الاسلامية للفقيه العادل، التقي العارف بزمانه، الشجاع، المدبر، الذي تعرفه اكثرية الجماهير وتتقبل قيادته بحيث تضمن عدم انحراف المؤسسات، وتوكل مهمة تعيين القائد كما تنص المادة (١٠٧) من الدستور الايراني الى الخبراء المنتخبين الذين يقومون بدراسة حال كل الفقهاء الجامعيين للشرائط اعلاه، ومتى ما شخصوا فرداً منهم باعتباره الاعلم بالأحكام والموضوعات الفقهية أو المسائل السياسية والاجتماعية وحيازته تأييد الراي العام فينتخبون واحداً من الواجدين للشرائط ويعلنونه قائداً وفقيها مرجعاً يطلق عليه الولي الفقيه.

المجمع الفقهي السني (العراق):

يقال: أن الافتاء وظيفة قديمة مارسها بشكل تطوعي بعض الصحابة في مصر مثل عقبه بن عامر لكنها صارت وظيفة رسمية في العصر المملوكي وارتبطت بالنظام القضائي، ولما دخل العثمانيون لبغداد كان المفتي يعينه مفتي استانبول، ومنذ عهد المتوكل العباسي انقسم المجتمع الى ما يطلق عليهم اهل السنة وهي الكثرة الساحقة التي اعطت زمام امرها

للدولة واعتبرتها هي القيادة الدينية لها، حتى ان دولة الخلافة في ازمانها المتعاقبة قد اوكلت المسائل الدينية الى شخص ((اطلق عليه فيما بعد مفتي الديار))، او متولي القضاء أو قاضي القضاة. [٢١]

لذلك فان من يطلق عليهم أهل السنة ليست لديهم مرجعية دينية مستقلة، أنما يرون أن المنصوب للشؤون الدينية من قبل الدولة هو الذي يحدد لهم تكليفهم الديني وهو مفتي الديار الذي يعد ارفع منصب ديني أو قضائي، ويعين بمرسوم، وهو يعمل الى جانب جهاز ادارة الاوقاف وكمثال على ذلك فان دار الافتاء في مصر قد شرع ضمن لائحة ترتيب المحاكم الشرعية في ١٨٩٧ ثم صار لكل محافظة مفت وللأوقاف مفت وكل اولئك مستقلون عن الازهر وقد ضمت الى دار الافتاء المحكمة الشرعية العليا وكان اختصاصها استطلاع أهلة الشهور القمرية التي فيها مواسم دينية والافتاء، ثم أضيفت دار الافتاء الى الازهر فكانوا يتبعون فقاءهم [٢٢] وكان الوالي العثماني ينصب شخصياً للإفتاء للولاية (العراق) [٢٣] وبقي الحال على ما هو عليه حتى التغيير السياسي الذي حصل في ٢٠٠٣ وما حصل بعدها من ((صدام بين الشيعة والسنة)) على اثر تراكمات الازمنة السابقة، ووجود مصالح للسياسيين..

فصار للدولة العراقية انتماء ديني ومذهبي فحينما لا يكون للدولة انتماء ديني لا يشعر أهل السنة بالحاجة الى مرجعية دينية لكن لأن القادة الجدد بعد ٢٠٠٣ كانت لهم هوية مذهبية، فقد دعا جمع من أهل السنة الى تأسيس تجمع منسق لقيادة اهل السنة لتقوم بدور في تصحيح الاعتقادات والتحذير من البدع وتعليم الناس أمور دينهم وتوحيد كلمة اتباعهم واعادة (الخلافة على منهاج النبوة) * تتألف من علماء الدين ومن المفكرين والمثقفين وقادة حركات الاسلام السياسي [٢٤]

وقد حاولت سلطات الاحتلال تنسيق المواقف لصناعة مرجعية سنية بالحوار مع الزعامات القبلية لترشيح من يرونه مناسباً *، ثم اجتمعوا لجعل الحزب الاسلامي مرجعاً لا سيما وانه من اقطاب العملية السياسية، وقد باركت الاحزاب السياسية الشيعية هذا الخيار، واتخذ الحزب الاسلامي السني عدة خطوات لترتيب المساجد وممارسة الدور المرجعي ثم حاول الامريكان جعل دائرة الوقف السني (بمثابة وزارة) وأرادوها مرجعية لأهل السنة وبسبب فشل هذه المحاولات

ظهرت هيئات وشخصيات ادعت انها مرجعية لأهل السنة منها جماعة حارث الضاري ودار الافتاء للديار العراقية (الشيخ مهدي الصميدعي) والمجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والافتاء وقد اصدر المجمع الفقهي نظاماً داخلياً له حدد فيه الاهداف بنشر الدعوة، وتحذير الناس من البدع، دراسة المستجدات والتعرف على مدى شرعية ما تصدره الدولة من القوانين سعياً وراء ترشيح مرجعية لأهل السنة، ثم نشر العلم الديني واتخذ المجمع جامع الامام الاعظم ابو حنيفة مقراً له ونصوا على استقلالية المجمع شأنه شأن مرجعية الشيعة وحدد النظام الداخلي عدد اعضاء المجمع بما لا يزيد على [٢٥] عضواً من كبار علماء العراق للهيئات العليا ويتم اختيارها من اعضاء الهيئات الفرعية في المحافظات شرط ان يكون العضو متمكناً علمياً او حاصلاً على شهادة جامعية عليا في العلوم الشرعية ومعروف بالاستقامة وحدد النظام الداخلي مهام الهيأة العليا المصادقة على اختيار رؤساء الفروع، وترشيح رئيس للوقف السني واعضاء مجلس الاوقاف الاعلى ومجلس هيأة الاستثمار واصدار الفتاوي، والافتاء بأوائل الاشهر القمرية وتشكلت في المجمع مجموعة لجان مثل لجنة الابحاث العلمية ولجنة شورى الفتوى.

أما مالياً ك فأنه يعتمد على الاموال الموقوفة والهيئات والتبرعات أما دار الافتاء العراقية التي يتزعمها الشيخ مهدي الصميدعي فقد قدمت نفسها بمثابة نسخة متجددة عن منصب مفتي العراق الموروث من الحقبة العثمانية وألغته سلطات حزب البعث غير ان المجمع الفقهي وديوان الوقف السني يرفضان الاعتراف به، واعتبره الوقف السني مؤسسة الرجل الواحد [٢٥]، وقدم المجمع الفقهي طعناً بحقه الى مجلس شورى الدولة مما ادى الى ابطال محاولة تقنينه كمؤسسة دينية معترف بها [٢٦].

وتظل التجمعات الصوفية السنية تتبع تاريخ الطرق المتعددة ويحتل مرقد الشيخ الكيلاني مكان لاتباع الطريقة الكسنزانية وقد عيّن الرئيس الاسبق جلال الطالباني المتولي على الجامع [٣٧].

الخاتمة:

أن لكل مجتمع مؤسس على عقيدة دينية يحتاج الى جانب نصوص الدينية من يفسرها ويحدد موقفها ازاء التطورات المدنية فالقيادة الدينية (حاجة ضرورية) لتلك المهمات.

في الغالب لم تكن آليات إختيار القادة الدينين ثابته انما حصل فيها نوع تطور

وتحول بحسب الظروف الزمنية والمدنية التي تطورت في المجتمع.

أن العلاقة بين الدين والدولة والدين وممارسة السياسة علاقة شديدة الصلة بالتجارب الدينية وهي في الازمان اليهودية الاولى عبارة عن تلازم الدين مع دولة يهودية وان الانبياء قادة وملوك وانهم ظلوا يسعون لاستعادة ذلك حتى حصل تحول مهم عند هرتزل في ابتداع الفكرة الصهيونية.

يلاحظ تعاضد كبير بين القوى الدينية والقوى العلمانية في التجربة الصهيونية الراهنة، وفي الاصطفاف لتحقيق الاهداف الصهيونية.

في الولايات المتحدة لا يوجد تنظيم مركزي للمعابد اليهودية انما تجد نوعاً من الوحدة الفيدرالية ولا يوجد منصب الحاخام الاكبر.

كان الهيكل هو المؤسسة الدينية الاولى للقيادة الدينية ثم صار المعبد اليهودي وبعد الصهيونية صارت مؤسسات (اسرائيل) الكنيست والجيش هي المؤسسة الدينية.

غلبه اخفاء الامور القداسية والغيبة لا سيما على (المجتمع الناخب) في اليهودية والمسيحية.

رغم أن مؤسسة الازهر بعد تغيير مذهبها الاسماعيلي تحولت مؤسسة شافعية ثم صارت مؤسسة للمذاهب الفقهية الاربعة، لكنها لم تعرف المقارنات التشريعية كما هو مطلوب منها وانها قاطعت تماماً الانجازات الفقهية الشيعية.

تبين ان اختيار القادة الدينين لم يترك لكل الناس، انما انحصر هذا فيمن يعد عالماً بالشأن الديني.

تبين لي ان موقف مرجعية النجف من السياسة والدولة والشأن العام، ليس من اختصاصها وهي تراه لا ينسجم مع مؤسسة المرجعية وتحتمل منه اخطار على النيابة الإلهية للمعصومين الى المراجع لذلك تحذر كثيراً من الاختلاط بذوي الشأن السياسي وهي عندي اشد المؤسسات بعداً عن السلوك السياسي.

هوامش البحث:

(١) احمد شلبي: اليهودية ص ٢٦.

(٢) عبد الوهاب المسيري: موسوعة اليهود واليهودية ص ٤١٠.

(٣) المسيري: موسوعة اليهود، ص ٤١١.

(٤) المسيري: موسوعة اليهود واليهودية ص ٤٢٠.

ظ: مانع الجهني: الموسوعة الميسرة في الاديان ص ١٠٨.

(٥) ديورانت: قصة الحضارة ج١١/ ٥٩٤.

(٦) جان نوفسل، دولة الفاتيكان، ترجمة ميخائيل الرجي ص ٢٣٢.

(٧) محمد عبد المنعم خفاجي: الازهر في الف عام ص.

(٨) ظ: بوابة الاهرام ٢٥/ ١٢/ ٢٠١٨ كيف يتم تعيين شيخ الازهر.

(٩) محمد عبد المنعم خفاجى: الازهر في الف عام.

(١٠) مجموعة مؤلفين: بحوث حول المرجعية والمؤسسة الدينية ص ٥٠ – ٧٢.

(١١) المجلسي: بحار الانوار ج ٥٣ ص ١٨١، ظ الكليني: الكافي ٢/ ٢٨٣.

(١٢) تفسير الامام العسكري ص ٣٠٠، وسائل الشيعة ٢٧/ ١٣١.

(١٣) الكليني: الكافي ٧/ ٥٨٥، الطبرسي: الاحتجاج ٢/ ٢٦٣.

(١٤) ندا إس والبرغ وآخرون: الأعلم بين الشيعة دراسة في مؤسسة مرجعية التقليد، ترجمة: د. هناء خليف، ط١/ المركز الأكاديمي للأبحاث ٢٠١٧م

(١٥) حيدر حب الله: معايير الاجتهاد الاعلمية / مجلة الاجتهاد والتجديد العدد ٧–١٠.

(١٦) جودت القزويني: تاريخ المرجعية والمؤسسة الدينية ص ٢١١.

(١٧) ظ محمد الروحاني: المسائل المنتخبة ص ١٠. علي الخامنائي: منتخب الاحكام ص ٢٧. السيد علي السيستاني: المسائل المنتخبة.

(١٨) حاول الامام السيستاني وضع الضوابط والمعايير لتحديد الاعلمية، ظ موقع السيد السيستاني www.sistany.oro.

(١٩) دستور الجمهورية الاسلامية في ايران، محمد علي التسخيري.

(٢٠) ط الماده الخامسة من الدستور.
ظ: حسين علي منتظري: الحكومة الاسلامية ص (٦٧).

(٢١) علاء محمود قداوي: تاريخ العراق ص ٣٧.

(٢٢) محمد عبد المنعم خفاجي: الازهر في الف عام ص ٦٦.

(٢٣) علاء قداوي: تاريخ العراق ص ٣٧١.
* في الاحتلال البريطاني ١٩١٨ للعراق حاولت سلطاته تنصيب السيد عبد الرحمن النقيب مرجعاً لأهل السنة الا انهم اعتبروه موالياً للانكليز، ظ العراق بين احتلالين.

(٢٤) موقع مداد، رأفت صلاح.
* يذكر أن هذا الشعار رفعته داعش ايضاً.

(٢٥) أنظر منشورات ديوان الوقف السني (الهميم يطلق حملة النازحين)

(٢٦) حارث حسن: دراسة حول السلطة الدينية في العراق، موقع مركز كارنجي للشرق الاوسط ص ١٦.

(٢٧) م.ن: ص ١٧.